



قرار

لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

رقم ٢٠٢٣.٠١.٧.٣ بتاريخ ٢٤ بناء على

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) وكالة التنمية الإجتماعية

إن وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة،

تطبیقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور؛ الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يولیو 2012)؛

بناء على المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.99.207 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1420 (25 غشت 1999) بتنفيذ القانون رقم 12.99 القاضي بإحداث وكالة التنمية الإجتماعية؛

بناء على المرسوم رقم 2.99.69 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1420 (06 أكتوبر 1999) لتطبيق القانون رقم 12.99 القاضي بإحداث وكالة التنمية الإجتماعية؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.842 الصادر في 14 من ربيع الآخر 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

وعلى قرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة.

تقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) وكالة التنمية الإجتماعية.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) وكالة التنمية الإجتماعية في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح(ة) من جنسية مغربية؛
- أن يكون المترشح(ة) حاصلا على دبلوم أو شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم الحادي عشر، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مع الإدلاء بالمعادلة؛

- أن يكون المترشح(ة) قد تقلد مهام المسئولية لمدة لا تقل عن خمسة عشر سنة (15) في مجال التنمية الاجتماعية؛
- أن يتتوفر المترشح (ة) على خبرة وتجربة مهنية لا تقل عن خمسة عشر سنة (15) في الميادين التقنية والعلمية والاجتماعية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو القطاع الخاص داخل أو خارج أرض الوطن؛
- أن يتتوفر المترشح (ة) على مؤهلات علمية في مجال التنمية المحلية والاجتماعية ، وكفاءات عالية تمكن من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير وكالة التنمية الاجتماعية؛
- أن يتتوفر المترشح (ة) على تجربة ودراسة بمجال التحولات الاجتماعية والإدماج الاجتماعي عبر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومجالات التنمية الاجتماعية،
- أن يتتوفر المترشح (ة) على خبرة وتجربة في مجال الشراكة وتتبع مشاريع التنمية الاجتماعية المجالية، وتدبير الطاقات البشرية والمالية.

المادة الثالثة : مهام مدير(ة) وكالة التنمية الاجتماعية:

- التمتع بجميع السلط والاختصاصات الالزمة لتسير وكالة التنمية الاجتماعية؛
- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة وإن اقتضى الحال قرارات اللجنة أو اللجان التي يحدُثها المجلس؛
- يمكن أن يسند إليه(ها) تفويض من مجلس الإدارة؛
- تحضير اجتماعات مجلس الإدارة بصفة استشارية؛
- يجوز له(ها) أن يفوض تحت مسؤوليته(ها) جزء من سلطته(ها) واحتياطاته(ها) إلى الموظفين الذين يشغلون مناصب المسؤولية بالوكالة؛
- تسير الوكالة والعمل باسمها و مباشرة أو الإذن في مباشرة جميع الأعمال أو العمليات المتعلقة بغضبه(ها) والقيام بجميع الأعمال التحفظية؛
- تمثيل الوكالة إزاء كل شخص طبيعي أو معنوي؛
- تمثيل الوكالة أمام المحاكم وإقامة جميع الدعوى القضائية الرامية إلى الدفاع عن مصالح الوكالة، والإلزام باطلاع رئيس مجلس الإدارة على ذلك في الحال؛
- تعيين المستخدمين وتدبير شؤونهم، وإدارة جميع المصالح التابعة للوكالة؛
- التأهيل للالتزام بالنفقات بموجب تصرف أو عقد أو صفقة؛
- العمل على إمساك محاسبة الالتزام بالنفقات وتصفيتها وإثبات نفقات الوكالة ومداخيلها.

المادة الرابعة : يسحب المطبوع النموذجي الموحد من الموقع الإلكتروني لوزارة التضامن والإدماج . www.social.gov.ma الاجتماعي والأسرة

المادة الخامسة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطى؛
- المطبوع النموذجي الموحد المشار إليه أعلاه؛
- نسخة موجزة من السيرة الذاتية للمترشح(ة) تحمل صورة فوتوغرافية؛
- جميع الوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور، وكل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبعية المنصب المترشح من أجله.

المادة السادسة : يودع ملف الترشيح في ثلاثة نظائر(03) مرفقا بنسخة إلكترونية، بمقر المنسقية الجهوية للتعاون الوطني ، الكائن بشارع أبو فارس المريني رقم 3 حسان الرباط ، مقابل وصل بالاستلام، داخل التوقيت الإداري ابتداء من 26 يناير 2023 إلى غاية 9 فبراير 2023

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على:
الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma
والموقع الإلكتروني لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة www.social.gov.ma
وعلى البوابة الإلكترونية لموقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

حرر بالرباط ٢٤٠٢٠٢٣

وزير التضامن
والإدماج الاجتماعي والأسرة
عوالي بن حماد